

Distr.: General
5 September 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
البند ١٥٧ من جدول الأعمال المؤقت*
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة
وبتعزيز دور المنظمة

مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن تقرير الأمين العام**

موجز

يعرض هذا التقرير بإيجاز الجهود التي اضطلعت بها الأمانة العامة في عام ٢٠٠٣ لتقليل من التأخير في نشر مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن، بما في ذلك النظر في توحى مناهج عمل بديلة فيما يتصل بالمرجع. وفيما يتعلق بالمرجع، يقترح التقرير أيضا نهج عمل ذا شقين لمواجهة التطورات الحالية في إجراءات المجلس وممارساته، وللتعجيل، في الوقت نفسه، بالقضاء على التأخير. وتدعى الجمعية العامة في الفرع الرابع في سياق الموافقة على ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، إلى اتخاذ إجراءات في ضوء المعلومات المقدمة.

* A/58/150.

** قُدِّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المحدد من أجل تضمين أحدث المعلومات المتصلة بإعداد ونشر مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن، وبسبب التأخيرات في عملية الحصول على موافقة الإدارات الأخرى.



أولا - مقدمة

١ - أعدّ هذا التقرير عملاً بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٤/٥٧ المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، الذي أحاطت الجمعية العامة فيه علماً بالفقرة ٥٧ من تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٢ (A/57/370)، وأنتت عليه لجهوده المتواصلة من أجل التقليل من التأخير في نشر مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، وأيدت جهوده الرامية إلى القضاء على التأخير في نشر مرجع ممارسات مجلس الأمن.

ثانيا - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

ألف - الخطوات التي اتخذتها الأمانة العامة لتعجيل إعداد ملاحق المرجع

١ - اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بالمرجع الخاص بالميثاق
٢ - بعد صدور تقرير عام ٢٠٠٢، عقدت اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بالمرجع الخاص بالميثاق^(١) ثلاثة اجتماعات لإنجاز جملة أمور منها استعراض حالة نشر المجلدين الثالث والرابع من الملحق رقم ٥ (١٩٧٨-١٩٧٠) والمجلدات الأول والثاني والرابع والخامس من الملحق رقم ٦ (١٩٧٩-١٩٨٤)؛ واستعراض حالة إعداد المجلد الثالث من الملحق رقم ٦ (١٩٧٩-١٩٨٤) والمجلدات الأول والثاني والرابع والخامس والسادس من الملحق رقم ٧ (١٩٨٥-١٩٨٨)، والمجلدين الرابع والسادس من الملحق رقم ٨ (١٩٨٩-١٩٩٤) والمجلدين الرابع والسادس من الملحق رقم ٩ (١٩٩٥-١٩٩٩)، واستعراض حالة تنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛ ومواصلة الحوار فيما بين المكاتب بشأن استعراض طرائق العمل لإعداد المرجع.

(أ) لجنة الاستعراض التابعة للجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بالمرجع الخاص بالميثاق

٣ - قامت لجنة الاستعراض التابعة للجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بالمرجع الخاص بالميثاق، التي تتألف من مكتب الشؤون القانونية، وإدارة الشؤون السياسية، والإدارات المختصة بالتنسيق والتأليف، باستعراض الدراسات المتبقية للمجلد السادس من الملحق رقم ٧ ووافقت على نشر المجلد. واستعرضت اللجنة أيضا عددا من الدراسات المقدمة لإدراجها في المجلد الثالث من الملحق رقم ٦ وفي المجلدات الثاني والثالث والرابع والخامس من الملحق رقم ٧، وفي المجلدات الثاني والرابع والسادس من الملحق رقم ٨، وفي المجلد الرابع من الملحق رقم ٩.

(ب) الحوار فيما بين المكاتب بشأن استعراض طرائق العمل لإعداد المرجع ٤ - ذكر في الفقرة ٥ من تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٢، أن وحدات الأمانة العامة المشاركة في إعداد المرجع واصلت استعراض كفاءة طرائق العمل الحالية والنظر في الخيارات المختلفة لتحسين الإنتاجية وزيادة معدل إنتاج ملاحق المرجع. ووافقت اللجنة المشتركة بين الإدارات، في اجتماعها المعقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، على إنشاء فرقة عمل معنية بمناهج العمل البديلة للنظر في المسائل الواردة في الفقرات من ٦ إلى ٩ من تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٢، وبإجراء مناقشة أكثر تعمقا لمناهج العمل البديلة، وإعداد قائمة شاملة بالأفكار المتعلقة بهذه المسألة لكي تنظر فيها اللجنة المشتركة بين الإدارات. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، ناقشت فرقة العمل مسألة نشر دراسات المرجع على شبكة الإنترنت، ومسألة إنشاء قسم مركزي للمرجع. وفي الاجتماع الذي عقده في آذار/مارس ٢٠٠٣، وافقت اللجنة المشتركة بين الإدارات على مقترح فرقة العمل بشأن نشر دراسات المرجع على شبكة الإنترنت. وفي الاجتماع الذي عقده في حزيران/يونيه ٢٠٠٣، واصلت فرقة العمل مناقشتها لمسألة إنشاء قسم مركزي للمرجع، وكذلك لمسألة مناهج العمل البديلة المذكورة أدناه.

نشر دراسات المرجع على شبكة الإنترنت

٥ - أعدت شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية، بالتعاون مع وحدات الأمانة العامة المشاركة في اللجنة المشتركة بين الإدارات، موقعا مركزيا لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، يدرج في الموقع الشبكي الرئيسي للمنظمة. وقد صمم الموقع المركزي بحيث يتيح للمستخدم وصلات مع مجموعة من الصفحات الفرعية المكرسة لفرادى المواد. ويُتوقع أن يتسنى تشغيل الموقع بصورة كاملة بحلول شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وسوف يمكن الموقع مستعملي المرجع من الوصول إلى الدراسات التي أكملت صيغتها النهائية ووافقت عليها لجنة الاستعراض لكن نشرها في شكل مطبوع تأخر لعدد من الأسباب، مثل ضرورة إكمال جميع الدراسات في مجلد معين أو التأخيرات في تجهيز وطباعة المجلد ذي الصلة من المرجع. وسوف يؤدي مهمة سد الفجوات حتى يتم القضاء على التأخير. وفضلا عن ذلك سيتضمن الموقع نسخا إلكترونية لجميع الدراسات التي تم بالفعل نشرها في المرجع بجميع اللغات التي صدرت بها. ولذلك الغرض، قام مكتب الشؤون القانونية بإعداد نسخة رقمية لجزء كبير من ملاحق المرجع لكي تصبح متاحة للاستخدام من خلال قاعدة بيانات إلكترونية يمكن البحث فيها.

إنشاء قسم مركزي للمرجع

٦ - أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقريره الصادر في آذار/مارس ٢٠٠٢ بشأن التقييم المتعمق للشؤون القانونية (E/AC.51/2002/5)، بأنه ينبغي إنشاء قسم مركزي للمرجع. وناقشت اللجنة المشتركة بين الإدارات هذا المقترح من وجهة النظر الإدارية والمؤسسية وفيما يتعلق بالميزانية. ولم تتمكن اللجنة في ذلك الطور من الخلوص إلى أساس منطقي مقنع لإنشاء قسم مركزي للمرجع، سواء بصورة مؤقتة أو على أساس دائم. ورأت أن وجود خيارات أخرى تطبق بصورة منفصلة أو بالاقتران مع بعضها البعض ومكيفة للظروف المحددة لفرادى وحدات الأمانة العامة ينفي، فيما يبدو، الحاجة إلى ترتيب مؤسسي على هذه الدرجة من التعقد. وأرجأت اللجنة المشتركة بين الإدارات مواصلة النظر في هذه الفكرة في انتظار قرار الجمعية العامة بشأن ميزانية الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وذلك مراعاة للآثار المالية الجلية التي تترتب عليها.

البدائل الأخرى التي جرى النظر فيها

٧ - ناقشت اللجنة إمكانية اعتماد مناهج عمل عديدة أخرى، إما بصورة منفصلة أو معا.

العمل بالتوازي لإنتاج أحدث ملحق في الوقت المحدد والقضاء على التأخير في إعداد المجلدات المتبقية للملاحق من ٧ إلى ٩

٨ - في إطار هذا البديل، واعتباراً من عام ٢٠٠٥، تركّز مهتمان متوازيتان في كل وحدة معنية بالتأليف على استكمال ما سيمثل في ذلك الوقت أحدث ملحق (رقم ١٠) من جهة، وعلى المجلدات التي تأخر إنتاجها، من جهة أخرى.

التركيز على العمل من أجل القضاء على التأخير في دراسات المواد عوضاً عن التركيز على المجلدات

٩ - تقوم الوحدات المعنية بالتأليف، بخصوص ما تبقى من مجلداتها المتأخرة، بتحديد دراسات المواد ذات الأولوية في مجلداتها. ويجرى استكمال دراسة كل مادة ذات أولوية، وبذلك يتسنى القضاء على التأخير في تلك المادة المحددة في مختلف الملاحق ذات الصلة التي حدث تأخير في إنتاجها، وذلك قبل الانتقال إلى دراسة المادة التالية ذات الأولوية. ويفترض أن تسمح طريقة العمل هذه بتعجيل الإنجاز من خلال الاستفادة بصورة فعالة من الخبرة المكتسبة لإعداد دراسة بشأن مادة معينة.

وضع برامج مع الأوساط الأكاديمية

١٠ - وفقا لهذا الخيار، تقيم الأمانة العامة شراكات مع الجامعات يقوم من خلالها طلاب الحقوق، في إطار برنامج خاص للتدريب الداخلي أو الخارجي وتحت إشراف مستشار تابع لهيئة التدريس، بالعمل مع الموظفين لإعداد بحث أولي ومشروع دراسات لمواد مختارة، وبذلك تنخفض تكاليف المساعدة المؤقتة الخارجية. وينبغي ملاحظة أن بعض الأوساط الأكاديمية أبدت استعدادها للشروع في هذا النوع من التعاون وذلك في ردودها على استفسار وجهته الأمانة العامة إليها بخصوص مدى رغبتها في تولي مهمة إعداد المرجع. وفي حين أعربت كافة المؤسسات التي تم الاتصال بها في هذا الصدد عن عدم رغبتها في تولي مهمة إعداد المرجع، إذ رأت أنه من الأفضل أن تواصل الأمم المتحدة القيام بذلك، فقد عرض عدد منها تقديم المساعدة للأمم المتحدة في عملها هذا. وينبغي ملاحظة أن هذا الاستفسار قد وجه إليها في سياق كل من اقتراح الأمين العام التوقف عن إنتاج المرجع^(٢) وتوصية اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة بتشجيع الأمين العام في جهوده المتواصلة من أجل القضاء على التأخير في إنتاج المرجع^(٣). وكررت اللجنة، فضلا عن ذلك، الإعراب عن تقديرها لمساهمة المتدربين الداخليين في إعداد المرجع في إطار برنامج الأمم المتحدة القائم للتدريب الداخلي.

النقل المؤقت للمسؤولية عن مهام التحرير و/أو التنسيق

١١ - رهنا بما يمكن أن يتقرر بشأن نهج العمل البديل (مناهج العمل البديلة) يمكن أن تتطلب برامج العمل في المستقبل قدرا من إعادة التوزيع للمهام، على أساس كل مهمة على حدة.

الانتقال من نظام تحرير وترجمة الدراسات على أساس المجلدات إلى نظام قائم على أساس فرادى الدراسات

١٢ - رأت اللجنة أيضا أنه، عوضا عن تجهيز الدراسات في مجلدات كاملة، ينبغي تحرير فرادى الدراسات ثم ترجمتها قبل إكمال مجلد برمته، وبذلك تتاح للدول الأعضاء نصوص الدراسات باللغات الإسبانية والانكليزية والفرنسية على شبكة الإنترنت.

١٣ - وترى اللجنة أنه يجب انتظار القرار الذي تتخذه الجمعية العامة بشأن مشروع الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ قبل استئناف العمل في تحديد مناهج العمل الممكنة.

باء - حالة المراجع

- ١ - إعداد الملحق رقم ٥ (١٩٧٠-١٩٧٨)
- ١٤ - ذكر الأمين العام في الفقرة ١٣ من تقريره لعام ٢٠٠٢ أن المجلد الثالث من الملحق رقم ٥ سوف ينشر بنهاية ٢٠٠٢. وصدر المجلد بالانكليزية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ وبذلك أكمل الملحق رقم ٥.
- ٢ - إعداد المجلدات الثاني والثالث والرابع من الملحق رقم ٦ (١٩٧٩-١٩٨٤)
- (أ) المجلد الثاني من الملحق رقم ٦
- ١٥ - ذكر في الفقرة ١٨ من تقرير عام ٢٠٠٢ أن المجلد الثاني من الملحق رقم ٦ قدّم للتجهيز والنشر. ويتوقع أن يصدر المجلد بالانكليزية في عام ٢٠٠٤.
- (ب) المجلد الثالث من الملحق رقم ٦
- ١٦ - ذكر في الفقرة ٢٠ من تقرير عام ٢٠٠٢ أن المجلد الثالث بكامله سيقدّم للتجهيز والنشر في بداية عام ٢٠٠٤.
- ١٧ - قامت لجنة الاستعراض في عام ٢٠٠٣ باستعراض عدة دراسات للمجلد. وستكتمل إدارة الشؤون السياسية في عام ٢٠٠٣ الدراسات المتبقية وسيقدم المجلد كاملاً للتجهيز والنشر في بداية عام ٢٠٠٤.
- (ج) المجلد الرابع من الملحق رقم ٦
- ١٨ - ذكر في الفقرة ٢٢ من تقرير عام ٢٠٠٢ أن المجلد الرابع من الملحق رقم ٦ قدّم للتجهيز والنشر وسيصدر بالانكليزية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وقد نشر المجلد بالانكليزية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.
- ٣ - إعداد المجلدات الأول والثاني والرابع والخامس والسادس من الملحق رقم ٧ (١٩٨٥-١٩٨٨)
- (أ) المجلد الأول من الملحق رقم ٧
- ١٩ - لوحظ في الفقرة ٢٦ من تقرير عام ٢٠٠٢ أن العمل في إعداد المجلد الأول سيبدأ في أثناء فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إذا تمت الموافقة على الموارد المطلوبة لذلك الغرض في الميزانية البرنامجية المقترحة.
- ٢٠ - وقامت لجنة الاستعراض في أوائل عام ٢٠٠٣ باستعراض دراسات أجراها مكتب إدارة الموارد البشرية. وشرعت إدارة الشؤون السياسية في إعداد دراساتها، وسيبدأ مكتب

الشؤون القانونية العمل في دراساته في عام ٢٠٠٤. ويُتوقع أن يقدم المجلد للتجهيز والنشر في ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

(ب) المجلد الثاني من الملحق رقم ٧

٢١ - لوحظ في الفقرة ٣٢ من تقرير عام ٢٠٠٢ أن العمل بدأ في إعداد المجلد الثاني من الملحق رقم ٧. ومنذ ذلك الحين، قدمت وحدات عديدة تابعة للأمانة العامة دراسات، وشرعت وحدات أخرى في إعداد دراساتها للمجلد. وقامت لجنة الاستعراض في عام ٢٠٠٣ باستعراض عدة دراسات للمجلد. ويتوقع إكمال المجلد الثاني في عام ٢٠٠٥.

(ج) المجلد الرابع من الملحق رقم ٧

٢٢ - ذُكر في الفقرة ٢٨ من تقرير عام ٢٠٠٢ أن لجنة الاستعراض ستقوم باستعراض الدراسات حين يتم وضع الصيغة النهائية لها، وأن المجلد الرابع سيقدم للتجهيز والنشر بنهاية عام ٢٠٠٣.

٢٣ - واصلت لجنة الاستعراض استعراضها للدراسات المقدمة للمجلد. ويتوقع أن تقدم الدراسات المتبقية للتجهيز والنشر على النحو المخطط بنهاية عام ٢٠٠٣.

(د) المجلد الخامس من الملحق رقم ٧

٢٤ - ذُكر في الفقرة ٣٣ من تقرير عام ٢٠٠٢ أن العمل بدأ في ٢٠٠٢ بشأن دراسات للمجلد الخامس. وسيقدم المجلد للتجهيز والنشر في نهاية عام ٢٠٠٣.

(هـ) المجلد السادس من الملحق رقم ٧

٢٥ - وفقا للفقرة ٣٠ من تقرير عام ٢٠٠٢، تم إعداد معظم الدراسات للمجلد السادس ويتوقع أنه قد يتم إكمال الدراسات المتبقية وتقديمها إلى لجنة الاستعراض في النصف الأول من عام ٢٠٠٣.

٢٦ - واستعرضت لجنة الاستعراض الدراسات المتبقية للمجلد، وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٣ قُدِّم المجلد للتجهيز والنشر.

٤ - العمل المضطلع به بشأن مجلدات الملحقين رقم ٨ (١٩٨٩-١٩٩٤) و ٩ (١٩٩٥-١٩٩٩)

(أ) المجلد الرابع من الملحقين رقم ٨ و ٩

٢٧ - فيما يتعلق بالمجلد الرابع من الملحقين رقم ٨ و ٩، ذُكر في الفقرتين ٣٥ و ٣٦ من تقرير عام ٢٠٠٢ أنه تم إنجاز عدة دراسات من أجل المجلد الرابع من الملحق رقم ٨ وأنه

يتوقع إكمال العمل بشأن المجلد في عام ٢٠٠٤. ويتوقع إكمال المجلد الرابع من الملحق رقم ٩ في نهاية عام ٢٠٠٥.

٢٨ - يتواصل العمل بشأن كل من الملحقين على النحو المخطط.

(ب) المجلد السادس من الملحقين رقم ٨ و ٩

٢٩ - بدأ في عام ٢٠٠٣ العمل بشأن معظم الدراسات للمجلد السادس من الملحق رقم ٨. ويتوقع أن يتم إنجاز المجلد السادس للملحقين بنهاية عام ٢٠٠٥.

٥ - ترجمة مجلدات المرجع إلى الإسبانية والفرنسية

٣٠ - لوحظ في الفقرات من ٣٨ إلى ٤١ من تقرير عام ٢٠٠٢ أن المجلد الرابع من الملحق رقم ٥ سيصدر بالإسبانية والفرنسية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وأن المجلد الأول من الملحق رقم ٦ سيصدر بالإسبانية والفرنسية في حزيران/يونيه - تموز/يوليه ٢٠٠٣، وأن المجلد الرابع من الملحق رقم ٦ سيصدر بالإسبانية والفرنسية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وأن المجلد الخامس من الملحق رقم ٦ سيصدر بالإسبانية والفرنسية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٣١ - تم إصدار المجلد الرابع من الملحق رقم ٥ بالإسبانية والفرنسية. وسيصدر المجلد الأول من الملحق رقم ٦ بالفرنسية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ وبالإسبانية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وسيصدر المجلد الرابع من الملحق رقم ٦ بالإسبانية والفرنسية في نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وسيصدر المجلد الخامس من الملحق السادس بالفرنسية في آذار/مارس ٢٠٠٤ وبالإسبانية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

٦ - الحالة العامة للمرجع

٣٢ - في آذار/مارس ٢٠٠٢، حدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقريره عن التقييم المتعمق للشؤون القانونية، سنة ٢٠٠٧ كأجل أقصى للقضاء على التأخير. ومن المفروض أن يكون المرجع قد أصبح عندئذ متألفا من ٤٥ مجلدا في المجموع. بيد أن أربعة مجلدات (جزء من الملحق رقم ٩) لن تكتمل بحلول ذلك التاريخ ولو أن إعدادها سيكون قد بلغ طورا متقدما. ويستند هذا التقييم على افتراض أن النظام الحالي لإنتاج الدراسات ومستوى التمويل سيظلان بدون تغيير.

٣٣ - لا ينعكس في هذه الإحصاءات سوى إعداد الدراسات، بما في ذلك الموافقة النهائية عليها من جانب لجنة الاستعراض. بيد أن فترة تتراوح سنة واحدة وستين عادة ما تمر في إطار النظام الحالي بين تاريخ إكمال جميع الدراسات لمجلد معين وتاريخ نشر المجلد، وذلك

بسبب الأولوية المتدنية للمرجع بالمقارنة مع المنشورات الأخرى. وسيجرى تدارك هذا النقص، بقدر هام، من خلال نشر الدراسات الموافقة عليها على شبكة الإنترنت، وكذلك من خلال التغيير المقترح في نظام تحرير وترجمة الدراسات (انظر الفقرة ١٢ أعلاه).

جيم - تقدير الأعمال المطلوبة

٣٤ - أكدت اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بالمرجع الخاص بالميثاق في اجتماعها المعقود في آب/أغسطس ٢٠٠٣، رأيها بأنه لن يمكن إنتاج المرجع بصورة مطردة إلا إذا تواصل توفير قدر ملائم من موارد الميزانية على أساس منتظم لإنجاز المهام المتصلة بالمرجع.

٣٥ - وفيما يتعلق بهدف تأمين أن تولى المنظمة عنايتها للأولويات التي وضعتها الدول الأعضاء، ذكر الأمين العام أن تجميع أجزاء المرجع يشكل مسؤولية في مجال الإبلاغ مكلفة ماليا تتطلب موارد كبيرة وأن الأمانة العامة، ببساطة، غير قادرة على توفير نسخا مستكملة في الوقت المناسب. وذكر كذلك في الإجراء ١٠(د) من تقريره المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات" (A/57/387 و Corr.1) أن الأمم المتحدة ينبغي أن تتوقف نهائيا عن إنتاج مرجع ممارسات أجهزة الأمم المتحدة وأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لا تتضمن بالتالي اعتمادات للمرجع. بيد أن اللجنة الخاصة المعنية بالميثاق أوصت، في دورتها المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠٠٣، بأن تشجع الجمعية العامة الأمين العام على مواصلة القضاء على التأخير في إنتاج المرجع وأثنت عليه لمبادرته بإتاحة دراسات المرجع على شبكة الإنترنت وطلبت إليه أن يتيح جميع نسخ المرجع إلكترونيا^(٤).

ثالثا - مرجع ممارسات مجلس الأمن

ألف - حالة المرجع

١ - ترجمة الملحق العاشر

٣٦ - عملا بالفقرة ١٥ من الفرع ثالثا من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، سينشر مرجع ممارسات مجلس الأمن بجميع اللغات الرسمية، اعتبارا من الملحق العاشر، الذي يغطي الفترة ١٩٨٥-١٩٨٨. وصدرت النسخة الصينية للملحق العاشر في تموز/يوليه ٢٠٠٢، والنسخة الروسية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. ويتوقع صدور النسخ بالاسبانية والفرنسية والعربية فور التمكن من تسوية المشاكل التقنية المتصلة بالفهرسة.

٢ - إعداد الملحق الحادي عشر

٣٧ - سيتم إكمال الملحق الحادي عشر للمرجع الذي يغطي الفترة ١٩٨٩-١٩٩٢، في الموعد المحدد وسيقدم للنشر بنهاية عام ٢٠٠٣.

٣ - إعداد الملحق الثاني عشر

٣٨ - تم تحقيق مزيد من التقدم في إعداد الملحق الثاني عشر للمرجع، الذي يغطي الفترة ١٩٩٣-١٩٩٥. ومن المتوقع إكمال المشروع الأول لنص الملحق في عام ٢٠٠٤ وتقديمه للنشر في ٢٠٠٥. بيد أنه، لكي يتحقق ذلك، تلزم تبرعات إضافية إلى الصندوق الاستئماني لاستكمال المرجع، وذلك لتمويل تمديد عقود أربعة موظفين من الفئة الفنية يعملون حالياً على أساس مؤقت.

باء - القضاء على التأخير في نشر ملاحق المرجع

٣٩ - في حين أن المناقشة اتخذت في السنوات الأخيرة شكل سعي إلى القضاء على التأخير، فمن الجلي أن الاهتمام الأكثر إلحاحاً لدى الدول الأعضاء هو الحصول على سجل للتطورات في إجراءات مجلس الأمن وفي ممارساته الحالية. وثمة حاجة بالتالي إلى تناول التطورات الحالية مع الاستمرار في تعجيل القضاء على التأخير. ويمكن طرق مسألة هذا التأخير بطريقة مماثلة لتلك التي اتبعتها دول أعضاء معينة من أجل استكمال منشوراتها المتعلقة بممارستها كدولة في مجال القانون الدولي. وسيتمثل الهدف في إنتاج نسخة مبسطة للمرجع، تغطي الفترة ١٩٩٦-١٩٩٩، وتدرج فيها كل الجوانب ذات الصلة للملاحق السابقة.

٤٠ - وإذا قررت الجمعية العامة أنها تود أن تشرع الأمانة العامة، بالتوازي، في إعداد ملحق معاصر يبدأ سنة ٢٠٠٠، فإنه سيلزم أن تبقى الدول الأعضاء على المستويات الحالية لموارد الميزانية. وبالإضافة إلى ذلك، سيظل من الهام وجود التزام بتوفير موارد الدعم من مصادر خارجة عن الميزانية.

٤١ - ومن ضمن هذه الموارد، ستكون التبرعات إلى الصندوق الاستئماني لاستكمال المرجع مفيدة. وفي أثناء الفترة المشمولة بالتقرير الحالي، قدمت ثلاث دول أعضاء - فرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليونان - تبرعات إلى الصندوق بلغ مجموعها ٥٠ ٥٩٤ دولاراً. والأمانة العامة مقدره كثيراً لهذا الدعم المالي إذ أنه ساعد على تمويل عمل فريق المساعدة الإضافي الذي أنشئ لإعداد الملحق الثاني عشر. بيد أنه من الواضح أن ثمة حاجة لتبرعات إضافية من أجل إبقاء الفريق المؤقت في مستواه الحالي. وقد تود الدول الأعضاء أيضاً أن تنظر في تقديم مساعدة من خلال توفير خبراء معاونين. وفي هذا

الصدد، تعرب الأمانة العامة عن امتنانها لفرنسا التي قدمت خبيراً معاوناً عمل في أثناء الفترة من آذار/مارس ٢٠٠١ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٣.

رابعاً - الاستنتاجات

٤٢ - فيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، وفي ضوء ما سبق، قد تود الجمعية العامة أن تحيط علماً:

(أ) بالتقدم المحرز صوب القضاء على التأخير، على النحو المذكور في الفقرة من ١٤ إلى ٣٣ أعلاه؛

(ب) بإنشاء موقع شبكي للمرجع، في حدود الموارد القائمة، يتيح على الإنترنت، في نفس الوقت المجلدات التي تم بالفعل نشرها وفرادى الدراسات التي تم وضع صيغتها النهائية ووافقت عليها لجنة الاستعراض، باعتبار ذلك تدبيراً لسد الفجوة حتى يتم القضاء على التأخير؛

(ج) باعتزام مواصلة الحوار فيما بين المكاتب في أثناء عام ٢٠٠٤ بشأن استعراض مناهج العمل البديلة لإعداد المرجع، على النحو المبين في الفقرات من ٧ إلى ١٢ أعلاه، وأن تتخذ إجراء بشأن الخطوات المقبلة المتعلقة بالمرجع.

٤٣ - فيما يتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن، وفي ضوء ما ورد آنفاً، قد تود الجمعية العامة أن:

(أ) تحيط علماً بالتقدم المحرز صوب القضاء على التأخير في إنتاج ملاحق المرجع؛

(ب) تحيط علماً بأنه من المقرر تقديم الملحق الحادي عشر للنشر بنهاية عام ٢٠٠٣؛

(ج) تحيط علماً بأن العمل متواصل في إعداد الملحق الثاني عشر؛

(د) تحيط علماً، مع التقدير، بتبرعات فرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليونان إلى الصندوق الاستئماني لاستكمال المرجع، وأن تلاحظ أنه يلزم تبرعات إضافية لإكمال العمل بشأن الملحق الثاني عشر في وقت مناسب من أجل استكمال المرجع؛ وأن تلاحظ مع التقدير مساهمة فرنسا بخبير معاون وتناشد الدول الأعضاء الأخرى أن تنظر في توفير مثل هذا الدعم؛

(هـ) تؤيد النهج ذا الشقين الذي تقترحه الأمانة العامة لتناول مسألة التطورات الحالية في إجراءات وممارسات المجلس وللتعجيل، في الوقت نفسه، بالقضاء على التأخير.

الحواشي

- (١) تتألف اللجنة من ممثلين لكل وحدات الأمانة العامة المشاركة في إعداد ملاحق المرجع (انظر المرفق الأول) وهي مسؤولة عن إدارة إعداد ونشر تلك الملاحق والإشراف عليهما.
- (٢) انظر A/57/387 و Corr.1، الفقرة ٨٣.
- (٣) انظر A/58/33، الفقرة ١٨٣.
- (٤) المرجع نفسه.

وحدات الأمانة العامة التي تضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن إعداد الدراسات المتعلقة بفرادى أحكام ميثاق الأمم المتحدة

المرجع: المجلد الأول: المواد ١ (١) و (٣) و (٤)، و ٢ (١) إلى (٣) و (٥) إلى (٧)، و ٧ المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (أ)	مكتب الشؤون القانونية
المجلد السادس: المواد ٩٢ إلى ٩٩، و ١٠٢ إلى ١٠٥، و ١٠٨ إلى ١١١	
المجلد الأول: المواد ١ (٢)، و ٢ (٤)، و ٣ إلى ٦ المجلد الثاني: المواد ١٠، و ١٢، و ١٣ (١) (أ)، و ١٤، و ١٦	إدارة الشؤون السياسية
المجلد الثالث: المواد ٢٣ إلى ٣٩، و ١٠٧ المجلد الخامس: المواد ٧٣ إلى ٨٥، و ٨٧، و ٨٨ المجلد الثالث: المواد ٤٠ إلى ٥٤، و ١٠٦	إدارة الشؤون السياسية مع إدارة عمليات حفظ السلام
المجلد الثاني: المادة ١١ المجلد الثاني: المواد ٩، و ١٥، و ١٨، و ٢٠ إلى ٢٢	إدارة شؤون نزع السلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات
المجلد الرابع: المواد ٦٠، و ٦١، و ٦٢ (٣) و (٤)، و ٦٥ إلى ٦٩، و ٧٢ المجلد الخامس: المواد ٨٦، و ٨٩، و ٩٠، و ٩١ المجلد الثاني: المادتان ١٧ و ١٩ المجلد السادس: المادتان ١٠٠ (١)، و ١٠١ المجلد السادس: المادة ١٠٠ (٢)	إدارة الشؤون الإدارية إدارة الشؤون الإدارية مع مكتب الشؤون القانونية
المجلد الأول: المادة ٨ ^(١) المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (ب) و (٢) المجلد الرابع: المواد ٥٥ (أ) و (ب)، و ٥٧ إلى ٥٩، و ٦٢ (١)، و ٦٣، و ٦٤، و ٧٠، و ٧١	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (ب)

المجلد الرابع: المواد ٥٥ (ج)، و ٥٦، و ٦٢ (٢)

مكتب شؤون الفضاء الخارجي
المجلد الثاني: المادة ١٣ (١) (أ)

(أ) إدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية) مسؤولة عن إعداد المادة ٨ للفترة الممتدة إلى نهاية عام ١٩٩٦. أما في الفترة الممتدة من عام ١٩٩٧ فصاعداً، فقد أصبحت هذه المسؤولية على عاتق إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

المرفق الثاني

وحدات الأمانة العامة المسؤولة عن تنسيق إعداد مجلدات المرجع

المجلد	الإدارة
الأول	مكتب الشؤون القانونية (المواد ١ إلى ٨)
الثاني	إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (المواد ٩ إلى ٢٢)
الثالث	إدارة الشؤون السياسية (المواد ٢٣ إلى ٥٤، و ١٠٦، و ١٠٧)
الرابع	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (المواد ٥٥ إلى ٧٢)
الخامس	إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (المواد ٧٣ إلى ٩١)
السادس	مكتب الشؤون القانونية (المواد ٩٢ إلى ١٠٥، و ١٠٨ إلى ١١١)
الفهرس	إدارة شؤون الإعلام (مكتبة داغ همرشولد)